خدمة إصدار شهادات المطابقة الالكترونية عبر منصة سابر السعودية		
١- تقوم الجهة المستوردة (الشركة/المصنع) في السعودية بتقديم طلب مطابقة منتج عبر		
منصة سابر من خلال الموقع الالكتروني <u>www.saber.sa</u>		
٢- يجب على المستورد اختيار مؤسسة المواصفات و المقاييس الأردنية كجهة تقويم المطابقة		
خلال مرحلة تقديم الطلب.		
٣- يتم استلام الطلب من قبل "مديرية شهادات المطابقة - قسم شهادات المطابقة" ويصبح		
متاحاً لدفع الرسوم المترتبة عليه من خلال الجهة المستوردة (الشركة/المصنع) في		
السعودية.	كيفية تقديم الطلب للحصول على شهادة المطابقة للمنتج	
ملاحظة: يجب أن يتم إدخال رمز المنسق الجمركي (HS Code) للمنتج خلال عملية تقديم		
الطلب بشكل صحيح، لكي يتم ادراجه تحت اللائحة الفنية المناسبة له، و يمكن الاطلاع على		
الرموز الجمركية (HS Codes) للمنتجات من خلال الموقع الالكتروني للهيئة العامة للجمارك		
السعودية عبر الرابط التالي:		
https://www.customs.gov.sa/customsTariffSearch		
و يمكن تحديد اللائحة الفنية التي يخضع لها رمز جمركي/منتج معين من خلال موقع		
الالكتروني لمنصة سابر عبر الرابط التالي:		
https://saber.sa/home/hscodes		
١- التواصل مع المؤسسة لمتابعة الطلب بعد استلامه بالاتصال على رقم المؤسسة و هو		
٠٩٦٢٦٥٣٠١٢٢٥ و طلب قسم شهادات المطابقة، أو بالحضور لقسم شهادات	اجراءات الحصول على شهادة المطابقة للمنتج	
المطابقة داخل المؤسسة.		
٢- يجب على الجهة المصدرة للبضاعة تقديم كافة الوثائق الفنية المطلوبة للمؤسسة، و		
ذلك حسب متطلبات اللائحة الفنية التي يخضع لها المنتج المطلوب اصدار شهادة		
مطابقة له.		
٣- تحتاج بعض المنتجات للقيام بزيارة تقييم للمصنع و/أو الكشف و سحب عينات ممثلة		
للمنتج من قبل مفتشي قسم شهادات المطابقة أو من يخوله، تكفي للفحص والتخزين،		
إذا دعت الحاجة و ذلك حسب اشتراطات اللوائح الفنية و/أو المواصفة القياسية.		
٤- في حال كان المنتج خاضعاً لمواصفة قياسية خاصة به ويمكن فحصه، يتم تحويله للمختبر		
المعتمد في المديرية ويلتزم متلقي الخدمة بدفع رسوم الفحص.		

Jordan Standards and Metrology Organization / Certification Department

Quality Procedure Appendix

، و في حال كانت نتائج الفحص مطابقة للمواصفة القياسية	٥- بعد استكمال كافة المتطلبات			
على المنتج و إصدار شهادة مطابقة الكترونية له عبر المنصة	الخاصة بالمنتج يتم الموافقة			
ع رسوم الشهادة.	بعد أن يقوم متلقي الخدمة بدف			
على شهادة مطابقة المنتج عبر منصة سابر، تقوم الجهة	١- بعد حصول المنتج/المنتجات			
المستوردة (الشركة/المصنع) في السعودية بتقديم طلب إرسالية جديدة، مرفقاً الفاتورة				
أعليها مع الطلب.	التي سوف يتم التصدير بناءاً		اجراءات الحصول على شهادة المطابقة للإرسالية	
الموظف المختص في قسم شهادات المطابقة.	٢- يتم مراجعة الطلب من قبل			
م بزيارة للكشف و /أو سحب عينات من المنتج من قبل	٣- تحتاج بعض المنتجات للقيام			
قة أو من يخوله، إذا دعت الحاجة لذلك.	مفتشي قسم شهادات المطابن			
الخدمة، يتم اصدار شهادة المطابقة للإرسالية الكترونياً.	٤- بعد دفع الرسوم المترتبة على			
الوثائق	الشهادة			
الوثائق الفنية المطلوبة في اللائحة الفنية	١- شهادة مطابقة المنتج			
السعودية/الخليجية التي يخضع لها المنتج.			الوثائق المطلوبة للحصول على	
فاتورة مختومة من غرف الصناعة أو التجارة			الشهادات	
ومديرية التنمية الصناعية في وزارة الصناعة والتجارة	٢- شهادة مطابقة للإرسالية		المنتهدية	
والتموين بالإضافة الى شهادة منشأ مختومة من غرف				
الصناعة أو التجارة.				
التي يتم تحويل العينة/العينات لها.				
مطابقة المنتج للمنتجات الأردنية.	(۲۰) دینار رسوم إصدار شهادة ه	•		
مطابقة الإرسالية للمنتجات الأردنية.	 دینار رسوم إصدار شهادة مط 		(
 (۱۰۰) دینار رسوم إصدار شهادة مطابقة المنتج للمنتجات غیر الأردنیة. (۱۰۰) دینار رسوم إصدار شهادة مطابقة الإرسالیة للمنتجات غیر الأردنیة. 		قيمة الرسوم المترتبة على اصدار الشهادات		
			على منتجات أردنية أو غير أردنية.	(١٠) دنانير أجور تفتيش/تقييم .
قوم بالكشف على المنتجات الأردنية أو غير الأردنية.	(١٠) دنانير أجور المفتش الذي يا	•		

اللوائح الفنية المعتمدة

يمكن تقديم طلبات الحصول على شهادات المطابقة من خلال منصة سابر السعودية و ذلك للمنتجات التي تتبع اللوائح التالية:

- ١- اللائحة الفنية الخليجية للأجهزة والمعدات الكهربائية منخفضة الجهد
 - ٢- اللائحة الفنية لزبوت التزييت
 - ٣- اللائحة الفنية لقطع غيار السيارات
 - ٤- اللائحة الفنية للتغليف
 - ٥- اللائحة الفنية للدهانات (الأصباغ) والورنيشات
- ٦- اللائحة الفنية للسلامة الغذائية في الأدوات والأجهزة المستخدمة في المطبخ
 - ٧- اللائحة الفنية للسلامة في الآلات
 - ٨- اللائحة الفنية للمنتجات النسيجية
 - ٩- اللائحة الفنية للمنظفات
- ١٠- اللائحة الفنية للمواد والأشرطة اللاصقة و الغراء والمنتجات ذات العلاقة
 - ١١- اللائحة الفنية للورق والمنتجات ذات العلاقة
- ١٢- اللائحة الفنية لمواد البناء الجزء الأول قطاعات المعادن وسبائكها للمباني والإنشاءات
- ١٣- اللائحة الفنية لمواد البناء الجزء الرابع الطوب والبلاط والسيراميك والأدوات الصحية
- ١٤- اللائحة الفنية لمواد البناء- الجزء الخامس الأنابيب المستخدمة في شبكات تمديدات المياه والكهرباء والغاز
 - ١٥- اللائحة الفنية مواد البناء الجزء الثاني مواد العزل ومواد تكسية المباني

ملاحظة: لا يمكن تقديم طلبات الحصول على شهادات المطابقة من خلال مؤسسة المواصفات و المقاييس الأردنية عبر منصة سابر لمنتجات تخضع لغير اللوائح الفنية المذكورة أعلاه.